

ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ،

ان تذكر قرارها رقم ٢٦ (د-٣) الذي حثت فيه الامين التنفيذي على التشاور مع مكتب التعاون الفني التابع للامم المتحدة وبرنامج الامم المتحدة الانمائي لفرض التوصل الى طريقة للحصول على الاموال الكافية لفترة تخطيطية معقولة حتى يتسنى لمشروع الامم المتحدة الاقليمي للمالية العامة والادارة مواصلة خدماته خلال مرحلته الثانية استجابة لطلبات الحكومات التي تتلقى خدمات المشروع ،

وان تأخذ بعين الاعتبار ما جاء في الوثيقة E/ECWA/48 عن متابعة القرار

٢٦ (د-٣) ،

وان تقدر الخدمات التي قدمتها وتقدمها الامانة العامة للجنة بواسطة هذا المشروع الاقليمي في مجال التدريب والخدمات الاستشارية في حقل المالية العامة والادارة لخدمة الدول الاقل نموا في المنطقة ،

وان تركز على حاجة الدول المستفيدة لخدمات المشروع وتأييدها لاستمراره وتوسيعه حتى يتسنى له مواصلة خدماته خلال مرحلته الثانية التي يجب ان تمت فترة تخطيطية معقولة لا تقل عن ثلاث سنوات ،

وان تشعر انه من الواجب من حيث المبدأ الا يفرض مشروع ثبتت فائدته على الدول ذات العلاقة وهي الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية وسلطنة عمان وهذه كلها من الدول الاقل نموا بين الدول النامية التي تمنح امتيازات خاصة من قبل المنظمات الدولية ،

١ - تطلب من الامين التنفيذي ان ينقل الى كل من مكتب التعاون الفني في الامم المتحدة وبرنامج الامم المتحدة الانمائي حرص اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا على ان يعيد النظر في موقفها من تمويل المشروع بقصد ضمان استمراره ،

٢ - تحث الدول المقفلة ماليا في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا وكذلك الصناديق العربية والجامعة العربية على ان تساهم بالقدر المناسب ضمن حدود الموازنة التقديرية التي يقدمها الامين التنفيذي ،

٣ - ترجو الامين التنفيذي متابعة هذا الموضوع وتقديم تقرير بذلك الى الدورة الخامسة العادية للجنة .

الجلسة الثامنة

٢٨ نيسان / ابريل ١٩٧٧